

اللجنة السادسة  
٣١ الجلسة  
المعقودة يوم الثلاثاء  
١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢  
الساعة ١٠/٠٠  
نيويورك

الأمم المتحدة  
**الجمعية العامة**  
الدورة السابعة والأربعون  
الوثائق الرسمية

محضر موجز للجلسة السادسة والثلاثين

الرئيس : السيد ظريف (جمهورية ايران الاسلامية)

المحتويات

البند ١٢٨ من جدول الأعمال : عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي (تابع)

Distr.GENERAL  
A/C.6/47/SR.36  
2 February 1993  
ARABIC  
ORIGINAL: SPANISH

هذه الوثيقة قابلة للتصوير . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعنى في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها على: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة .

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥ / ١٠

البند ١٢٨ من جدول الأعمال : عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي : (تابع) (A/47/67 ، A/47/60-S/23329 ، A/C.6/47/L.12 Add.1 : A/47/384 ، A/47/356-S/24367)

١ - السيد فسادني (مالطة) : قال إن بلده سعى دائماً إلى إقامة علاقاته الدولية باحترام كامل لقواعد القانون الدولي، لإيمانه الراسخ بأن حكم القانون على الصعيد الدولي أمر أساسي لحفظ السلام والأمن الدوليين . بل ربما كان القانون الدولي الحماية الوحيدة التي تتمتع بها الدول الصغيرة . وإنفاذ القانون الدولي في فترة ما بعد الحرب الباردة من قبل أمم متحدة بعث النشاط فيها مجدداً، يتيح للمجتمع الدولي فرصة فريدة لتحقيق أول هدف يرمي إليه عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي ، ألا وهو تعزيز القبول بمبادئ القانون الدولي واحترامها . لذا فإن وفده يؤيد بشدة الجزء الأول من برنامج الأنشطة المقترن للفترة الثانية من العقد . وهو يبرز من جديد أهمية المعاهدات المتعددة الأطراف القائمة ولاسيما المتصلة منها بالتطویر التدریجي للقانون الدولي وتدوينه . وقال إن القوانين الوطنية والسياسات الحكومية في مالطة متسمة مع عدد من المعاهدات الأخرى المتعددة الأطراف التي لم تنضم إليها مالطة بعد ، وهي حالة تعزى إلى انعدام الموارد ، لا إلى انعدام الإرادة السياسية . لذا قال إن وفده يرحب بصورة خاصة بتلك الفقرة من البرنامج التي تشجع الدول والمنظمات الدولية على تزويد الدول ، ولاسيما البلدان النامية ، بالمساعدة وبالمشورة التقنية لتيسير اشتراكها في عملية تكوين المعاهدات المتعددة الأطراف ، بما في ذلك تقييدها بالمعاهدات المتعددة الأطراف وتنفيذها لها .

٢ - واستطرد قائلاً إن الهدف الثاني للعقد ، وهو تعزيز سبل ووسائل التسوية السلمية للنزاعات بين الدول ، ومن ضمنها اللجوء إلى محكمة العدل الدولية واحترامها احتراماً تاماً ، يتصل بمجال من مجالات العلاقات الدولية لا يزال يشكل واحدة من أوهن حلقات الوصل في حكم القانون على الصعيد الدولي . على الرغم من مشاهدته بعض التحسينات في السنوات الأخيرة . وفي هذا المجال ، لا يزال تأثير أفكار السيادة المطلقة قوياً ، ولا تزال الدول تحجم عن أن تتخلى ، كأمر مسلم به ، عن السيطرة الكاملة على إجراءات تسوية النزاعات . وقال إن وفده الذي يعلق عظيم الأهمية على دور محكمة العدل الدولية ، قد أقر لها بالولاية الجبرية في عام ١٩٦٦ ولجأ إليها في نزاع مع دولة مجاورة . وقد رحبت مالطة بمبادرة الأمين العام في إنشاء صندوق استئمانى للمحكمة وقدمت مساهمات له . وأعرب مجدداً عن تأييد حكومته للاقتراح الداعي إلى الإذن للأمين العام بطلب فتاوى المحكمة .

٣ - وأشار إلى الجهد المبذول لإنشاء آليات من أجل الحل السلمي للمنازعات على المستوى الإقليمي ، فرحب بوجه خاص بالتقدم الذي أحرزه مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا ، وأعرب عن ثقته في أن تسد الاتفاقات التي توافت عليها الآراء ، عندما تصبح ، سارية المفعول ، فراغاً في منطقة المؤتمر ، ويمكن أن تصلح كنموذج تحتذيه مناطق أخرى في العالم .

(السيد فسادني ، مالطة)

٤ - وأضاف قائلاً إن حكومة مالطة سعت ، على الرغم من مواردها المحدودة ، إلى الإسهام في التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه ، واعترفت دائماً بالدور الذي تؤديه الأمم المتحدة في هذا المجال . وأشار في هذا الصدد إلى مبادرات مالطة المتعلقة بالتنظيم القانوني لقائمة البحار وتغير المناخ ، والفضاء الخارجي ، واعترف بقيادة المساهمة التي تقدمها لجنة القانون الدولي وعدد من الوكالات المتخصصة ، في التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه .

٥ - وفيما يتعلق بالتشجيع على تعليم القانون الدولي ودراسته ونشره وتفهمه على نطاق أوسع ، اتفق مع الفريق العامل المعنى بعقد الأمم المتحدة للقانون الدولي على ضرورة تعزيز وتوسيع برنامج الأمم المتحدة المساعدة في تعليم القانون الدولي ودراسته ونشره وتفهمه على نطاق أوسع ، ولجنته الاستشارية ، وعلى أن باستطاعة المؤسسات غير التابعة لمنظمة الأمم المتحدة المساعدة في تنفيذ هذا البرنامج وفي توسيعه المحمول .

٦ - وأشار إلى أهمية القانون الدولي في مواد التدريس الجامعي للقانون والدبلوماسية في مالطة ، فقال إن وزارة الشؤون الخارجية أنشأت مجلة "مالطة ريفيو أوف فورين أفيرز" إدراكاً منها لضرورة التشجيع على تحسين الدراسة بممارسة القانون الدولي . وفيما يتعلق بالجوانب التنظيمية والإجرائية للعقد ، قال إنه يوافق على وجوب أن تستمر اللجنة السادسة ، عاملة بصورة رئيسية من خلال فريقها العامل ، في إعدادها لبرنامج أنشطة العقد ، وأن تكون الهيئة المنسقة له .

٧ - واختتم كلمته بالإعراب عن اهتمام حكومته بالاقتراح الداعي إلى أن تعقد الأمم المتحدة مؤتمراً معدياً بالقانون الدولي ، وعن أمله في أن تتمكن الأمانة العامة من وضع خطة تمهدية تقدم إلى اللجنة لتنتظر فيها عند انعقاد الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة .

٨ - السيد يوسف عبد الله (الإمارات العربية المتحدة) : قال إنه لاحظ باهتمام تقرير الأمين العام عن عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي (A/47/384) ، فضلاً عن المقترنات التي بحثها الفريق العامل المعنى بالعقد ، ولاسيما فيما يتعلق بحفظ السلم والأمن الدوليين ، وتعزيز مبادئ القانون الدولي ، وضرورة تسوية المنازعات بالوسائل السلمية ومن ضمنها اللجوء إلى محكمة العدل الدولية . وأعرب عن تأييد وفده للمقترحات الرامية إلى إقرار الأمن والسلم والتعاون السلمي بين الدول .

٩ - واستطرد قائلاً إن تقرير الأمين العام المعنون "برنامج للسلم" يتضمن عدداً من المقترنات الإيجابية التي تمهد الطريق للنظر بمزيد من الواقعية في المسائل المشار إليها . وأكد تأييد حكومته للجهود التي يبذلها الأمين العام لتسوية المنازعات بالوسائل السلمية ، مما يعزز نشاط الأمم المتحدة ويرسي أساس النظام الدولي الجديد لإقرار السلم والأمن . وقال إن النزاعات الوطنية والإقليمية المنتشرة في العالم أجمع تجعل الحاجة ملحة إلى

(السيد يوسف عبد الله ،  
الإمارات العربية المتحدة)

احترام مبادئ القانون الدولي؛ وبهذا الصدد، يكتسب الاقتراح الداعي إلى دراسة وتعليم القانون الدولي على جميع المستويات وإلى ترويج تطويره التدريجي أهمية خاصة.

١٠ - وأشار بتقرير الأمين العام لدعوه إلى تعزيز دور محكمة العدل الدولية ولاسيما حثه الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على الإقرار بالمحكمة بالولاية الجبرية.

١١ - واختتم كلمته بالإعراب عن أمله في أن تتحقق فعالية النظام الدولي الجديد القائم على عدم اللجوء إلى القوة. وقال إنه، مراعاة منه للمصالح الوطنية والإقليمية للدول الصغيرة، يرى أنه يتبعين على المجتمع الدولي أن يتعدد تعهداً تماماً بالامتثال لمبادئ القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة، ويتطبق مبدأ تسوية المنازعات الإقليمية بالوسائل السلمية، وأضاف بأن هذه المبادئ لا تدع مجالاً للشك في أن احتلال أراضي الغير بالقوة أمر مرفوض. وبذل، قال إن العلاقات العالمية الراهنة تتطلب بعدها جديداً.

١٢ - السيد روکوداس (اليونان) : قال إن التطور المستمر في دور الأمم المتحدة بوصفها عنصراً هيكلياً من عناصر المجتمع الدولي أمر يساعد على زيادة العمل لتحقيق أهداف العقد. ويتجلى هذا التطور في تقرير الأمين العام المعذون "برنامج للسلم" وفي "جدول أعمال القرن ٢١" الذي اعتمد مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية؛ وتتضمن كلتا الوثقتين قواعد ومقترنات يمكن ترجمتها إلى عمل في المجال القانوني. والعقد يتبع فرصة التوسيع في نطاق تعبئة القوى داخل المجتمع الدولي وإجراء سلسلة من التقييمات لطائفة عريضة من المؤسسات القانونية بقصد تعزيز السلم والتنمية والأمن.

١٣ - وفيما يتعلق بمشاكل البيئة قال إن استدامة الجهد التي يبذلها الاختصاصيون أمر ضروري أكثر من أي وقت مضى؛ وأنه ينبغي دعوة المحامين الذين كان دورهم في هذا المجال حتى الآن متواضعاً نوعاً ما، لـ"سباب مختلفة، إلى التقدم بأفضل مساهماتهم وأبعد ما أفقنا".

١٤ - وتناول مسألة الأمن الجماعي فلاحظ أن تنفيذ الفصل السابع من الميثاق أظهر كثيراً من مواطن الضعف وأثار تفسيرات متباعدة. وقال إنه ينبغي إجراء تقييم شامل في إطار أنشطة العقد لمفهوم الأمن الجماعي ضمن غيره من المبادئ الأساسية في القانون الدولي، كتسوية المنازعات بالوسائل السلمية والالتزام بعدم استخدام القوة في العلاقات الدولية. وتتجلى في الفصل السابع وفي تقرير الأمين العام ثلاثة أهداف مختلفة للعمل العسكري، وهي حفظ السلام والأمن الدوليين وإعادة بناء السلام وصد الأعمال العدوانية.

١٥ - وأضاف قائلاً إن من الجدير أيضاً النظر في الاقتراح الداعي إلى الاهتمام بمسألة حماية الملكية الثقافية في أوقات النزاع المسلح. ول بهذه النقطة صلة بالوجود المتزامن للعديد من الصكوك القانونية الدولية التي تنظم

(السيد روکوداس ، اليونان)

نفس الموضوع أو مواضيع متشابهة تكاد تكون محتممة في العلاقات الدولية . والمشكلة ليست مشكلة إيجاد حلول بديهية بقدر ما هي مشكلة تدبر أمر تفسير وتنفيذ هذه الصكوك بطريقة يتسنى معها الحفاظ على أصلح قاعدة من قواعد الحماية . وال الحاجة ماسة الآن الى التنسيق فيما بين الصكوك الدولية واتساق الاليات الدولية ، ومقترح الفريق العامل يشكل بداية سليمة وقد يفضي الى مبادرات دولية منبثقة من العقد .

١٦ - وفيما يتعلق بامكانات التوسيع في نطاق تعليم ونشر القانون الدولي كجزء أساسي في برنامج العقد وبالخطوات التي اتخذت في هذا الصدد ، قال إنه مهما كان تأكيد أهمية التعليم في التقاء العقول من أجل عالم أفضل فلن تكون مغalaة في ذلك . والقانون الدولي يشكل لدى العديد من البلدان ، بما فيها اليونان ، مادة إلزامية في جميع الدراسات الجامعية المتوسطة والعليا في مجال القانون والعلوم السياسية وفي البرامج التعليمية الموفرة للدبلوماسيين وأفراد القوات المسلحة ؛ وقال إن هذا النشاط هو مساعدة رئيسية في سبيل تحقيق أهداف العقد .

١٧ - السيد يحيى (ماليزيا) : قال إنه على الرغم من أنه لا يزال هناك الكثير مما يجب عمله لتحقيق الغايات والأهداف الرئيسية لعقد الأمم المتحدة للقانون الدولي ، فهو يؤيد مختلف المبادرات والأنشطة المضطلع بها في إطار البرنامج ، ولا سيما ما يتخذ منها شكل تقديم المساعدة المالية وغيرها من المساعدات إلى البلدان النامية .

- ١٨ - واستطرد قائلاً إن وفده راض فيما يتعلق بالأنشطة التي نفذت حتى الآن، عن الجهد الذي تبذل لتوسيع نطاق القبول بالمعاهدات القائمة المتعددة للأطراف. بيد أنه لم يتثن إحرار الكثير من التقدم، وهذا ما يعزى بصورة رئيسية إلى عدم الاعتراف بأن هذه المعاهدات لا تراعي تماماً اهتمامات جميع الدول لأن معظمها وضع وأبرم عندما كانت غالبية الدول ترث تحت نير الاستعمار. ومع نشوء روح جديدة من التفاهم والتعاون على الصعيد الدولي، أصبح لابد لجميع الأطراف المعنية من الاهتمام على وجه السرعة بتلك المعاهدات بهدف إجراء التعديلات اللازمة لتحسين اهتمامات جميع الأطراف على نحو أكثر توازناً.

- وأردف قائلا إن ماليزيا تؤيد الجهود المبذولة لإحداث التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه ، وهي تقدر جهود لجنة القانون الدولي في هذا الصدد . وفيما يتعلّق بمسألة إنشاء محكمة جنائية دولية فإنها مع الرأي القائل بأنه ينبغي للجنة عند انتقاد جلستها القادمة أن تمضي قدما وعلى سبيل الأولوية في صياغة النظام الأساسي لتلك المحكمة . ووفده يود تأكيد اثنين من شواغل معظم البلدان النامية إن لم يكن جميعها . ويحصل الشاغل الأول بالافتقار إلى الخبرة الفنية في مجالات مختلفة من القانون الدولي مما يتعرّض له على هذه البلدان أن تشارك على نحو منفي في جهود التدوين الدولي وفي عملية وضع المعاهدات المتعددة الأطراف ؛ ولابد بالتالي من زيادة المساعدة المقدمة من البلدان المتقدمة النمو في هذا الصدد . ويحصل الشاغل الثاني بالسرعة التي تود بعض الأطراف أن تسير بها في هذا العمل . وفي هذا الصدد تدعى ماليزيا جميع بلدان الجنوب إلىبذل الجهد اللازم للخروج بموقف جماعي إزاء المسائل موضوع البحث وإلى القيام بذلك في الوقت المناسب ، كما تناشد ها

(السيد يحيى ، ماليزيا)

أن تكون أكثر تجاوباً بفتح إتاحة وقت كاف لجميع الأطراف المعنية للاشتراك على نحو منيد فيما يبذل من جهود ، كالتدوين وإعداد الصكوك القانونية ، لأن ضرورة تأمين القبول العالمي بالنتائج لا تقل أهمية من ضرورة إنجاز المهمة بدون تأخير لا داعي له .

٤٠ - وقال إن وفده يتضمن غيره من الوفود في تهنئة الأمانة العامة على إتمامها هذا العام ونشرها خلاصات أحكام محكمة العدل الدولية وفتواها وأوامرها . ودعا إلى تنشيط ذلك المنشور ولخبط استكماله في السنوات اللاحقة ، يقترح وفده أن يباح المزيد من نسخه للدول الأعضاء .

٤١ - وفيما يتعلق بالاقتراح الداعي إلى أن تعقد الأمم المتحدة في عام ١٩٩٤ أو عام ١٩٩٥ مؤتمراً معيناً بالقانون الدولي العام ، ليتزامن والاستعراض النصفي الأول لبرنامج العقد فضلاً عن الذكرى السنوية الخمسين للمنظمة ، قال إن وفده مسرور لتوافق الآراء على أن يطلب من الأمانة العامة أن تعد خطة تمهيدية لهذا المؤتمر ، ويوافق على أنه ينبغي توخي صحة التخطيط له ودقته .

٤٢ - وأخيراً ، فيما يتعلق بالحاجة إلى هيئة دائمة لرصد وتنسيق أنشطة العقد ، قال إنه يوافق على أنه ينبغي أن يعهد بتلك المهمة إلى رئيس اللجنة والى مكتبها .

٤٣ - السيد ستراوس (كندا) : تكلم باسم استراليا ونيوزيلندا وكندا فقال إن حكومات تلك البلدان ملتزمة تماماً بتحقيق أهداف العقد الأربع وأنها قد نفذت لهذا الفرض برامج وطنية وإقليمية شاملة . وقال إن برنامج العمل المقترن للنصف الثاني من العقد ، الوارد في مرفق تقرير الفريق العامل (A/C.6/47/L.12) ، يوفر الإطار اللازم للاستمرار في طائفة عريضة من الأنشطة الوطنية والإقليمية والدولية .

٤٤ - واستطرد قائلاً إن تعزيز سبل ووسائل التسوية السلمية للنزاعات بين الدول ، الذي يشكل موضوع الجزء الثاني من البرنامج ، يمثل موضع تركيز مناسب للعقد . وزيادة اللجوء إلى محكمة العدل الدولية وتعزيز دورها يشكّلان واحدة من الطرق الملموسة لتعزيز الامتثال لحكم القانون في العلاقات الدولية . ويوفر تقرير الأمين العام المعون "برنامج للسلم" قائمة مرجعية منيدة للعمل المتبقي .

٤٥ - وقال إن استراليا ونيوزيلندا وكندا تؤيد دعوة الأمين العام إلى إقرار الجمعي بالولاية الجبرية لمحكمة العدل الدولية بموجب المادة ٣٦ من نظامها الأساسي ، وتتضمن إلى الأمين العام في تشجيع الدول التي لم تصدر تصريحاً بهذا المعنى بعد ، أن تفعل ذلك في غضون "العقد" .

٤٦ - وقال إنه وفقاً للمادة ٩٦ من ميثاق الأمم المتحدة يمكن للجمعية العامة ومجلس الأمن طلب الافتاء من محكمة العدل الدولية . وللجمعية العامة أيضاً أن تاذن لغيرها من أجهزة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة أن

(السيد ستراوس ، كندا)

تطلب من المحكمة افتاءً ما فيما يعرض لها من المسائل القانونية الداخلة في نطاق أعمالها . واستراليا ونيوزيلندا وكندا تؤيد النظر في الدعوة الواردة في التقرير المعون "برنامج للسلم" إلى أن يؤذن للأمين العام بالاستفادة من الاختصاص الإفتائي للمحكمة ، وترحب باللاحظات التي أبدتها رئيس المحكمة ، سير روبرت جينيفر (في تقدمته للتقرير المحكم) فيما يتعلق بمراجعة ممارسات المحكمة . ورأى أنه ينبغي للمحكمة أن تراجع الممارسات التي تتبعها في أعمالها ، بغية التشجيع على استخدام المحكمة كمحفل لتسوية طائفة أعرض من القضايا .

٢٧ - وأتبع ذلك قوله إنه ينبغي أن يكون من أولويات عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي تحسين تنفيذ القواعد القانونية الدولية الراهنة وزيادة اللجوء إلى الأجهزة والآليات الدولية القائمة (وفقاً لما ينص عليه الجزء الأول من البرنامج)؛ وينبغي أن تكون هذه هي الحالة بوجه خاص فيما يتعلق بالامتثال للالتزامات القائمة تجاه حقوق الإنسان . وأبدى ترحيب استراليا ونيوزيلندا وكندا بالجلسة الاستثنائية الأخيرة التي عقدتهالجنة حقوق الإنسان للنظر في الحالة السادسة في يوغوسلافيا السابقة وفي تعين مقرر خاص للتحقيق في ادعاءات انتهاك حقوق الإنسان .

٢٨ - وأبدى ترحيب استراليا ونيوزيلندا وكندا بصياغة قواعد قانونية دولية تتصل بالحماية البيئية والقانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان ، وترحيبها أيضاً بادجازات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ، ولا سيما فتح باب التوقيع على اتفاقية التنوع البيولوجي وعلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ . وقال إن هذه البلدان الثلاثة وقعت على الاتفاقيتين وتعتزم أن تصدق عليهما في موعد مبكر .

٢٩ - واستطرد قائلاً إن من شأن عقد مؤتمر في عام ١٩٩٣ معنى بمصادره الأسماء أن يوفر الإطار المناسب لوضع نظام فعال من أجل معالجة المشاكل المتصلة بحفظ الموارد السمكية وإدارتها؛ وهو يتطلع ، فضلاً عن ذلك ، إلى أن تحرز اللجنة المزيد من التقدم بشأن التدابير المتصلة بقانون استخدام المجاري المائية الدولية في أغراض غير الملائحة والمسؤولية الدولية عن العواقب الضارة المترتبة على الأفعال التي لا يحظرها القانون الدولي . وقال إن حكومات استراليا ونيوزيلندا وكندا مشتركة أيضاً في الحوار الدائر بشأن بند حماية البيئة في أوقات النزاع المسلح وتأمل أن تشكل هذه الحماية عنصراً ينبع بالحيوية في أعمال العقد .

٣٠ - وأشار إلى الاقتراح الرامي إلى بدء الأعمال التحضيرية لعقد مؤتمر معنى بالقانون الدولي العام في غضون الفترة التالية من العقد ، فقال إن استراليا ونيوزيلندا وكندا تتطلع إلى تلقي الخطة التنفيذية التمهيدية للمؤتمر الذي يمكن أن تعتمده الأمم المتحدة حول موضوع القانون الدولي العام .

٣١ - وفيما يتعلق بالجزء الرابع من البرنامج (التشجيع على تعليم القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه) ، قال إن الحكومة الاسترالية وضعت مخططاً للمنج الدراسي للمساعدة على تدريب المحامين الحكوميين

(السيد ستراوس ، كندا)

من البلدان الجزرية الواقعة في المحيط الهادئ ، في مجال القانون الدولي ، كما وفرت الدعم لمؤتمر عقد في فيجي في أواخر عام ١٩٩١ برعاية لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي وروجت فيه اتفاقيات القانون التجاري التي أعدتها تلك اللجنة . وأضاف بأنه تم في الحلقة الدراسية للقانون الدولي التي عقدت عام ١٩٩٢ في كنبرا ونظمتها الحكومة بالاشتراك مع الجامعة الوطنية الاسترالية الإعلان عن إحياء جمعية القانون الدولي المشتركة بين استراليا ونيوزيلندا .

٣٢ - وواصل حديثه قائلًا إن دورة دراسية تمهيدية في القانون الدولي متاحة حاليا في نيوزيلندا لجميع المتدربين الدوليين الذين سيلتحقون بوزارة الشؤون الخارجية والتجارة . وقد نظمت هذه الوزارة قبل ذلك بوقت وجيز مع اللجنة القانونية لنيوزيلندا حلقة دراسية مشتركة لمناقشة أعمال لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي وغيرها من التطورات القانونية الدولية المتعلقة بالتجارة .

٣٣ - وأضاف قائلًا إن الجامعات الكندية نظمت عبر السنتين الماضيتين سلسلة من الاجتماعات الرامية إلى ترويج أهداف العقد . وقد عقدت مناقشة بشأن العقد حول دائرة مستديرة أنشأ المؤتمر السنوي الحادي والعشرين للمجلس الكندي للقانون الدولي الذي عقد مؤخرا في أوتاوا . وتبذل الجهد في الوقت الحاضر لإدماج تعليم مبادئ القانون الدولي في الدورات الدراسية الجامعية التي تتضمن مواضيع تتصل بهذه المبادئ ، كما بذلت جهود للنهوض بتعليم المبادئ القانونية الدولية الأساسية في المرحلة الثانوية . وأنشئت منظمة كندية خاصة ، هي "الشبكة العالمية للقانون الدولي" ، من أجل ترويج أهداف العقد .

٣٤ - وأنهى حديثه بقوله إن المشاورات غير الرسمية التي عقدت في المستويات الأختيرة بين المسؤولين عن الخدمات القانونية الدولية في وزارات الشؤون الخارجية للدول الأعضاء في الأمم المتحدة أتاحت فرصة مفيدة لتبادل المعلومات والخبرات .

٣٥ - السيدة فالديس (كوبا) : قالت إن كوبا دأبت على مؤازرة العقد بشاطئ منذ عام ١٩٨٩ عندما تقرر ، بناءً على مبادرة بلدان عدم الانحياز ، إعلان التسعينات عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي ، والظروف الراهنة للعلاقات الدولية تستلزم تدابير فعالة لضمان إقامة هذه العلاقات على أساس قواعد القانون الدولي الفعالة .

٣٦ - واستطردت قائلة إن كوبا أعربت في أول ملاحظات أرسلت إلى الأمين العام فيما يتعلق بالبلد الراهن ، عن رأيها في أنه ينبغي إعطاء أولوية خلال العقد لمسألة التسوية السلمية للمنازعات الدولية ، وقد حققت المنظمة إنجازات موقعة في هذا المجال منها إعلان ماضيلا بشأن تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية والإعلان اللاحق بشأن زيادة مبدأ الامتناع عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها في العلاقات

(السيدة فالديس ، كوبا)

الدولية . ورأت أنه يستحسن ، مع ذلك ، أن يوضع خلال العقد صك قانوني ملزم وأنه ينبغي أن يستمر العمل في هذا الاتجاه ضمن إطار اللجنة الخاصة المعنية بالمعاهدات .

٣٧ - وقالت إن وفدها يرى أنه ينبغي لبعض المسائل المتعلقة بندزع السلاح أن تدرج للدراسة خلال العقد . ودعت إلى توجيه اهتمام خاص في مجال التدريب للتوصيل إلى معايدة شاملة لحظر التجارب النووية . وقالت إنه يجري الآن أيضا ، بفضل المبادرة التي قامت بها مجموعة من الدول غير الحائزة لأسلحة نووية ، احراز تقدم نحو هدف تعديل معايدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء من أجل تحويل هذا الصك الدولي المتعلق بالحظر الجزئي إلى صك يشمل جميع أنواع التجارب . وقالت إنه ينبغي لـ<sup>أي</sup> من الخيارين أن يكون من ضمن المهام المتواخـيـانـها خلال العقد ، وإن ثمة مسائل أخرى متصلة بـندزع السلاح يمكن الترويج لها أثناء العقد وتعلـقـ بـتدـوـينـ الصـكـوكـ لـمنعـ سـبـاقـ الأـسـلـاحـ فـيـ الفـضـاءـ الـخـارـجيـ .

٣٨ - وأضافت قاطنة إن وفدها يعلـقـ أهمـيـةـ كـبـيرـ علىـ حـمـاـيـةـ الـبـيـئةـ الـتيـ كـاـنـتـ مـوـضـوـعـ اـجـتـمـاعـ دـولـيـ عـقـدـ مؤـخـراـ فيـ هـافـاناـ . وأـكـدـتـ فيـ هـذـاـ الصـدـدـ ، أـهـمـيـةـ توـخـيـ الـاضـطـلـاعـ فـيـ إـطـارـ أـنـشـطـةـ الـعـقـدـ بـأـنـشـطـةـ تـسـمـ فـيـ تـطـوـيرـ الـاـتـفـاقـاتـ الـتـيـ تـمـ التـوـصـلـ إـلـيـهـاـ فـيـ مـؤـتـمـرـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ الـمـعـنـىـ بـالـبـيـئةـ وـالـتـدـمـيـرـ وـتـنـفـيـذـهـاـ وـتـعـزـيزـهـاـ .

٣٩ - ومضت تقول إنه لما كانت الأمم المتحدة حددت التسعينات أيضا لتكون العقد الدولي للقضاء على الاستعمار ، فيجدر بالتالي أن يوفر عقد القانون الدولي إطاراً مناسباً للقضاء على البقية الباقيـةـ منـ آثارـ الاستعمـارـ فـيـ الـعـالـمـ .

٤٠ - وقالت إن الوفد الكوبي يرحب باقتراح جمهورية إيران الإسلامية الذي يحظى بتـأـيـيدـ عـدـدـ كـبـيرـ منـ الـوـفـودـ والـداعـيـ إـلـىـ عـقـدـ مـؤـتـمـرـ معـنـىـ بـالـقـاـدـوـنـ الـدـوـلـيـ الـعـاـمـ إـمـاـ فـيـ عـاـمـ ١٩٩٤ـ أوـ فـيـ عـاـمـ ١٩٩٥ـ ؛ـ وأـعـرـبـتـ عنـ تـأـيـيدـ وـفـدـهـاـ لـعـقـدـ مـؤـتـمـرـ كـهـذاـ وـعـنـ موـافـقـتـهـ عـلـىـ الـموـعـدـيـنـ الـمـقـرـرـيـنـ .

٤١ - واختتمت حديثها بتـقـولـهـاـ إـنـهـ وـإـنـ كـانـ تـوـافـقـ الـأـزـرـاءـ أـمـرـاـ مـسـتـحـبـاـ ،ـ فـيـجـبـ أـلـاـ يـعـتـبـرـ فـيـ أـيـ حـالـ مـنـ الـأـحـوـالـ قـاـدـمـةـ صـارـمـةـ لـاعـتـمـادـ الـجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ لـلـمـقـرـرـاتـ .

٤٢ - السيد أوشودي (نيجيريا) : قال إن عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي هو حدث هام للمجتمع الدولي ولا سيما إذا ما تم السعي فيه بعناية إلى تحقيق أهدافه الأربع الرئيسية . وهيجـيرـياـ تـرـىـ أـنـهـ يـنـبـغـيـ لـجـمـيعـ الدـوـلـ الأـعـضـاءـ أـنـ تـظـهـرـ اـسـتـعـادـاـ وـأـسـحـاـ لـلـتـقـيـدـ بـالـقـوـاعـدـ الـأـسـاسـيـةـ لـلـقـاـدـوـنـ الـدـوـلـيـ وـبـمـبـادـيـ مـيـثـاقـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ ،ـ وـتـوـافـقـ عـلـىـ أـنـهـ يـنـبـغـيـ تـزوـيدـ الـبـلـدـانـ النـاـمـيـةـ بـالـمـسـاعـدـةـ وـبـالـمـشـورـةـ الـتـقـنـيـةـ لـتـيـسـيرـ اـشـتـراكـهـاـ فـيـ عـمـلـيـةـ الصـيـاغـةـ الـمـتـعـدـدـةـ الـأـطـرـافـ لـلـمـعـاهـدـاتـ .

(السيد أوشودي ، نيجيريا)

٤٣ - وأعرب عن تأييد نيجيريا التام لبرنامج تعزيز وسائل وسبل التسوية السلمية للمنازعات بين الدول ، بما في ذلك اللجوء إلى محكمة العدل الدولية واحترامها احتراماً كاملاً . ودعا إلى التشجيع على عقد مشاورات بين محكمة العدل الدولية والمحاكم الوطنية أو المحلية .

٤٤ - ثم قال إنه يتوقع لعقد الأمم المتحدة للقانون الدولي الذي أُعلن في عام ١٩٨٩ بناءً على مبادرة قام بها أعضاء حركة بلدان عدم الانحياز أن يساعد على جعل القانون الدولي في متناول مدارك الجمهور . ودعا إلى التشجيع على تعليم القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه ، ولا سيما في مجال القانون الإنساني . وأعرب عن ترحيب نيجيريا بالمشاورات غير الرسمية بين أعضاء اللجنة السادسة ، التي تستطيع أن تشرك فيها المنظمات غير الحكومية الخبراء في مختلف مجالات القانون الدولي . كما دعا إلى تشجيع المشاورات غير الرسمية بين أعضاء اللجنة السادسة ورئيس محكمة العدل الدولية وقضاتها . وأعرب عن تقدير نيجيريا لنشر ملخصات الأحكام والفتاوی الصادرة عن المحكمة .

٤٥ - وأشار بمحكمة الاقتراح الداعي إلى إنشاء لجان وطنية لتنفيذ برنامج العقد . وقال إن نيجيريا تعتمد أن تنظم قريباً لجنة وطنية من هذا القبيل وأن تطلب إليها تنظيم مؤتمر للتعاون بين المنظمات الإقليمية والأمم المتحدة على المستوى دون الإقليمي يركز على مسألة تسوية المنازعات بالوسائل السلمية .

٤٦ - وأعرب أخيراً عن تأييد الوفد النيجيري للاقتراح الداعي إلى عقد مؤتمر للأمم المتحدة معنى بالقانون الدولي العام ورأى أنه ينبغي تنظيمه بالموارد الموجودة ، على أساس التبرعات . وقال إن من شأن هذا المؤتمر أن يساعد على رواج الحاجة إلى الحرية في المجتمع الدولي واحترام حقوق الإنسان لدى الجمهور ، وأضاف أن الوفد النيجيري يتطلع إلى الاشتراك في الفريق العامل غير الرسمي المكلف بإعداد تقرير تمهدى عن إمكانية عقد هذا المؤتمر .

٤٧ - السيد شوا (جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية) : قال إن من شأن تدوين القانون الدولي وتوسيعه وتطويره تدريجياً ، في عهد ما بعد الحرب الباردة الذي يتطلع فيه الناس إلى إنشاء نظام دولي جديد ، دوراً هاماً في تعزيز وترويج السبل الازمة لتسوية جميع المنازعات بالوسائل السلمية وحفظ السلام والأمن على المستوى الدولي . ومن شأن عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي أن يساعد على تعزيز وتمكين معايير القانون الدولي القائمة ، وفقاً لاحتياجات الوضع الجديد ، وعلى ضمان تجسد مبادئ الموضوعية والنزاهة تجسداً تماماً في عملية تنفيذ القانون الدولي .

٤٨ - واستطرد قائلاً إن ترويج وتعزيز الأساليب الازمة لتسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية ولاحترام مبادئ الموضوعية والنزاهة في تنفيذ القانون الدولي ، والاستفادة من التعليم العام في تحسين فهم المبادئ القانونية الدولية واحترامها ، أمر من شأنه أن تشكل موضع تركيز هامة أثناء الفترة التالية من العقد .

**(السيد شوا ، جمهورية****كوريا الديمقراطية الشعبية)**

٤٩ - وأردف قائلاً إنه ينبغي أن تقوم العلاقات الدولية في العهد المعاصر على أساس معايير القانون الدولي التي تعترف بها جميع البلدان . ومن الأهمية بمكان ، وبالتالي ، ضمان تسوية الدول لمنازعاتها بالوسائل السلمية وضمان تقييدها التام بالتزاماتها بموجب القانون الدولي ؛ فمن شأن أي محاولات لتسوية المنازعات باستخدام القوة أو بالقيام بأعمال مخالفة للقانون الدولي ، أن يكون لها أثر سلبي على العلاقات الدولية بوجه عام وأن تؤدي في نهاية المطاف إلى نشوء نزاعات على الصعيد الدولي .

٥٠ - وواصل حديثه قائلاً إنه ينبغي إنشاء النظام الدولي الجديد على أساس إقرار الديمقراطية في العلاقات الدولية ودعم سيادة جميع البلدان وتكافتها . وينبغي أن تتبّع هذه الديمقراطية بدورها من مبدأ المساواة والزيارة في تنفيذ القانون الدولي وتطبيقه . وينبغي ، وبالتالي ، عدم السكوت عن الأفعال الاستبدادية التي تقرّفها بعض الدول القوية مخالفة فيها القانون الدولي ، كما ينبغي لا توجّد أيضاً امتيازات أو اختلافات بين البلدان الكبيرة والصغيرة ، أو البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية ، فيما يتعلق بالامتثال لحكام القانون الدولي . وينبغي احترام آراء جميع البلدان ومرااعاتها على النحو الواجب في عملية تدوين المعاهدات والاتفاقيات الدولية وتوسيعها وتطويرها تدريجياً . وقال إن وفده يؤيد تماماًاقتراح الداعي إلى التشجيع ، ضمن أنشطة العقد ، على تعليم القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه ، بغية زيادة تعزيز أهداف العقد . وقال إنه ينبغي بوجه خاص الاضطلاع ببرامج قوية على المستوى الوطني لإصدار ونشر مواد عن القانون الدولي ، فضلاً عن برنامج العقد . وأضاف أن من المفيد جداً أيضاً أن تعقد الأمم المتحدة والمنظمات الدولية المعنية حلقات عمل وحلقات دراسية للمحامين ، ولا سيما للمحامين من البلدان النامية ، بهدف تبادل المعلومات .

٥١ - واختتم كلمته بقوله إن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تتطلع إلى التعاون مع غيرها من الدول الأعضاء على تعزيز أهداف العقد ، وتعتبر أن تبني التزاماتها بإخلاص بتنقيذه التام بمعايير القانون الدولي ، فتسمم بذلك في حفظ السلام والأمن الدوليين .

٥٢ - **السيد عريف (سفاقورة) :** قال إنه ينبغي النظر إلى عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي من منطلق كون المشكلة لا تمثل في درجة القوادين الدولية بل في عدم تنقيذهما . وأضاف أن التركيز المفرط على تدوين القانون الدولي وتطويره التدريجي قد يعني أن تذهب الجهد والموارد سدى لسد الثغرات عوضاً عن تركيزها على نشر القواعد والمبادئ القائمة والتشجيع على تنقيذهما . وكثيراً ما يشكل الجهل بهذه القواعد والمبادئ العقبة الرئيسية التي تحول دون تنقيذهما .

٥٣ - واستطرد قائلاً إن التوازن مختل بين عرض الخبرة القانونية الدولية وعرض الأسلحة الفتاك ، مما قد يفسر جزئياً نزوع بعض بلدان الجنوب نحو اللجوء إلى الحلول العسكرية لمنازعاتها عوضاً عن التماس الإنفاق القانوني . ويتيح هذا العقد فرصة نادرة لإصلاح هذا الخلل . ومن الأساسي أن تطور البلدان التي لم تبن أساساً متيناً في مجال القانون الدولي خبرات في هذا المجال وفي مجال التفاوض . ولذا ينبغي توجيه بعض الأنشطة

(السيد عريف ، سفاقورة)

المضطلع بها في إطار العقد نحو تحسين تدفق المعرفة والمهارات بين البلدان ذات الأسس المتينة في مجال القانون الدولي والبلدان المفتقرة إلى ذلك . ويمكن تحقيق عملية النقل هذه ، لما يمكن تسميته بـ "التكنولوجيا القانونية" ، عن طريق ترتيبات ثنائية أو متعددة الأطراف . كأن تقام برامج إلحاقي بالادارات أو المكاتب القانونية في وزارات الخارجية للمسؤولين الحكوميين من الرتب المتوسطة أو العليا دراسة أثر القانون الدولي على السياسة الخارجية واستخدامه في المفاوضات . ويمكن توفير المساعدة المالية المناسبة عن طريق المنح الدراسية أو غيرها من الترتيبات المماثلة . ويطلب كل ذلك قدرًا معيناً من حسن النية من طرف البلدان ذات الأسس المتينة في مجال القانون الدولي . وعلى الرغم من أنه لو جعلت هذه البلدان القانون الدولي في متناول مدارك مواطنيها لوفى ذلك بتعلمات العقد ، قد يكون إفراق الجهد والموارد على زيادة الوعي بالقانون الدولي في البلدان غير المتمتعة بتقليد مماثل أكثر انسجاماً مع روح العقد .

٤٤ - وأردف قائلاً إنه إذا ما أريد للأنشطة المضطلع بها في إطار العقد أن تحقق أهدافها ، ينبغي لا تقتصر على الأكاديميين والاختصاصيين في مجال القانون الدولي ، بل ينبغي "تسويق" القانون الدولي لدى مقرري السياسات ، ولا سيما في القطاعين الاجتماعي - الاقتصادي والسياسي ، الذين يؤثرون في صياغة السياسات الوطنية . ولعل من الممكن ، كجزء من استراتيجية التسويق أن يركز على مربحية استخدام الوسائل القانونية لحل النزاعات الثنائية وعلى فعالية ذلك من حيث التكليف . وينبغي أن يكون ذلك مصحوباً بجهود لمعاقبة البلدان التي تستخف بقواعد السلوك الدولي المقبولة عالمياً .

٤٥ - وقال إن فكرة عقد مؤتمر معنى بالقانون الدولي العام يجدر النظر فيها جدياً . لذلك فإن وفد بلده مسرور لأنه طلب من الأمانة العامة أن تضع خطة أولية لعقد هذا المؤتمر في الفترة الثانية من العقد ، وهو يأمل أن تضع الأمانة العامة في اعتبارها وهي تعد هذه الخطة أنه ينبغي أن يكون الاشتراك في هذا المؤتمر عريضاً القاعدة بقدر الإمكان ، مع مراعاة الاختلاف في النظم القانونية وفي مستويات التنمية والوعي بالقانون الدولي في مختلف أنحاء العالم . وينبغي أن تضع الأمانة العامة في اعتبارها أيضاً أنه ليس من الأهداف الرئيسية لهذا المؤتمر تطوير القانون الدولي وتدوينه ، بل زيادة الوعي بالقانون الدولي لدى المسؤولين عن الرأي العام الوطني والسياسات الوطنية أو الذين يؤثرون فيما .

٤٦ - السيد ماجد (بولندا) : أشار إلى تقرير الفريق العامل المعنى بعقد الأمم المتحدة للقانون الدولي (A/C.6/47/L.12) الذي يوضح أنه ينبغي حتى الدول على التصرف وفقاً للقانون الدولي ، فقال إن التصرف وفقاً للقانون الدولي يعني أيضاً التشريع وفقاً له . لذلك ينبغي أن توفق الدول بين قواهيها والتزاماتها الدولية . وينبغي أن توضح أيضاً مسألة العلاقة بين المعاهدات والقوانين الصادرة عن الهيئة التشريعية الوطنية . وأضاف أن بولندا ترى أنه ينبغي احترام مبدأ تفوق القانون الدولي على القانون الداخلي . وقال إنه ينبغي الحفاظ بقدر الإمكان على القوة الملزمة للمعاهدات وإنلا تعذر ، إن لم يستحل ، تنفيذ العديد من المسوكر الدولي واحترامها على نحو

(السيد مادج ، بولندا)

مرض . وهذا صحيح بوجه خاص في مجالات القانون الدولي التي درج التقليد على تنظيمها بتدابير تشريعية وطنية .

٥٧ - وفيما يتعلق بتعزيز قبول مبادئ القانون الدولي واحترامها ، قال إن بولندا أصدرت عدة قوانين جديدة تضمن احترام الالتزامات الدولية وتケفل تمثيل القانون البولندي مع القانون الدولي . وقد كمثال على ذلك القانون الجديد الصادر في عام ١٩٩١ ، والمتصل بالبحر الاقليمي لبولندا وبمنطقتها الاقتصادية الخالصة وهو قانون ينص على أن أحكامه لا تنطبق إذا نصت أحكام اتفاق دولي تكون جمهورية بولندا طرفا فيه على ما يخالف ذلك . وأوضح أن المعاهدات الثنائية المبرمة بين بولندا وغيرها تستند إلى قواعد القانون الدولي ومبادئه المعترف بها بوجه عام . واستشهد بالمعاهدة المبرمة بين بولندا والاتحاد الروسي التي قال إنها تتضمن أحكاما بشأن تسوية المنازعات بالوسائل السلمية وبشأن مكافحة الإرهاب والاتجار غير المشروع بالمخدرات ، والجنوح ، وتهريب الأسلحة ، والهجرة غير المشروعة . وأضاف إن دستور بولندا الجديد سيتضمن ، فضلا عن ذلك ، حكما عاما يكفل احترام القانون الدولي واتفاق القوانين البولندية تماما مع التزامات البلد الدولية .

٥٨ - واستطرد قائلا أنه إذا انضمت الدول التي لم تصبح بعد طرفا في المعاهدات المتعددة الأطراف القائمة إلى هذه المعاهدات ، كما هو مقترن ، لأدى ذلك إلى اتساع عملية إضفاء صفة العالمية على القانون الدولي . ومضى قائلا إن من الممكن ، بسبب التغيرات السياسية والقانونية العميقية الأثر التي غيرت طبيعة العلاقات الدولية ، إلقاء نظرة أخرى على المعاهدات التي لم تصبح ذاتصلة بعد . وقال إن بولندا تعتقد أنه يمكن أن تؤدي بعض الخطوات كالمشاورات غير الرسمية أو التعديلات شبه الرسمية إلى إيجاد حل وسط متقول في هذا الصدد .

٥٩ - وتابع حديثه قائلا إنه ينبغي إيلاء أولوية عالية لمسألة تعزيز وسائل وأساليب تسوية المنازعات بين الدول تسوية سلمية ومن بينها اللجوء إلى محكمة العدل الدولية وإيلاؤها الاحترام الكامل . وكما ذكر ذلك في الوثيقة A/47/384/Add.1 كانت بولندا قبل ثلاث سنوات أول دولة في أوروبا الوسطى وأوروبا الشرقية تعتزم بالولاية القضائية الجبرية لمحكمة العدل الدولية . ومن المتوقع أن يعاد النظر في جميع التحفظات التي أبدتها بولندا فيما يتعلق بإدراج شروط قضائية وتحكيمية في المعاهدات المتعددة الأطراف . وقال إن وفد بلده يرحب بالمقترن الداعي إلى تنويع الأمين العام بطلب فتوى محكمة العدل الدولية ويرى أنه ينبغي النظر في هذا المقترن أيضا في اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة . وأردف قائلا إنه بالنظر إلى مختلف الآراء المعرف عنها فإن من الممكن ، على ما يبدو التوصل إلى حل وسط . ورأى أنه ينبغي أن تكون الخطوة الأولى في هذا الاتجاه التفويف على أساس كل حالة على حدة .

## (السيد مادج ، بولندا)

٦٠ - وفيما يتعلق بتشجيع التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه قال إن بولندا ترى أن من المفيد جداً أن يقدم أكبر عدد ممكن من الدول اقتراحاته لتحديد المجالات التي ينبغي أن يدون فيها القانون الدولي ويتطور في المستقبل القريب .

٦١ - وعن موضوع تشجيع تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه قال إن بولندا ستتطلع بعناية في إمكانية اتخاذ المزيد من التدابير لمواصلة الإسهام في هذه العملية . والقانون الدولي مادة دراسية إلزامية في كليات الحقوق وغيرها من كليات الجامعات البولندية . وبناء على مبادرة وزارة الخارجية اتخذت خطوات لإنشاء معهد دولي للدبلوماسية يوفر تدريباً خاصاً في مجال القانون الدولي لموظفي وزارة الخارجية وغيرها من الوزارات المعنية . بالإضافة إلى ذلك ، نظمت عدة جامعات بولندية ، حلقات دراسية دولية ودورات دراسية تتناول حقوق الإنسان والقانون الإنساني والتكامل الأوروبي .

٦٢ - السيدة جونود (لجنة الصليب الأحمر الدولي) : قالت متحدثة بصفتها مراقبة وبتفويض من اللجنة السادسة ، إن تعزيز القانون الدولي هدف أساسي في عالم تعصف به النزاعات ولا يمر يوم لا تحدث فيه انتهاكات لأبسط القواعد الإنسانية . ومع أن من المتوقع أن يضع تطبيق القانون الدولي واحترامه قبل كل شيء اللجوء إلى القوة كوسيلة لحل المنازعات ، ينبغي أن يخفينا أيضاً من المعاناة التي لا مفر منها في الحروب . وأوضحت أن ذلك هو السبب الذي يجعلها تود أن تؤكد مرة أخرى على أن القانون الإنساني جزء لا يتجزأ من القانون الدولي العام ، بل يمكن القول بأن القانون الإنساني عنصر أساسي من عناصر القانون الدولي العام من حيث أنه يتبع على الدول تطبيقه في أوقات النزاع المسلح . وتمثل الانتهاكات المتواترة والخطيرة للقانون الإنساني جانباً من جوانب المشكلة الإجمالية المتمثلة في موقف الدول من القانون الدولي . وقالت إن احترام القانون الإنساني يقتضي الاعتراف بسيادة القانون في العلاقات الدولية .

٦٣ - واستطردت قاطنة إن التغييرات التي يشهدها القانون الدولي في الوقت الراهن ليست نتيجة قصور قواعده أو آلياته التنفيذية عن الوفاء بالفرض بل نتيجة عدم الاعتراف به وعدم الاستعداد لاحترامه وضمان احترامه . ولما كان القانون الإنساني الدولي لا ينظم حماية الجرحي والسجناه والمدنيين فحسب بل ينظم أيضاً بعض جوانب سلوك الجنود في القتال ، هناك نزعة إلى تفادى المشكلة ورفض التصدي في أوقات السلم للعواقب الوخيمة لاحتمال دشوب الحرب .

٦٤ - وأردفت قاطنة إنه لابد لهذا السبب إذا ما أريد من المعاطة الشديدة لجميع ضحايا انتهاكات القانون الإنساني ، من التركيز على الوقاية ، التي يترتب عليها تعزيز الوعي ، والتدريس المعمق ، واعتماد التدابير اللازمة على المستوى الوطني - وباختصار ، ضمان احترام القانون . ولا ينكر أحد أن دشر القانون الإنساني الدولي عامل من عوامل تعزيز السلم . وعليه ، توجد ثلاثة أهداف ذات أولوية لبرامج العقد فيما يتعلق بالقانون الإنساني الدولي .

(السيدة جونود)

٦٥ - ومضت تقول إن الهدف الأول هو ضمان أن تعتبر الدول فعلاً أن من واجباتها الأساسية تدريس القانون الإنساني ونشره . ولا ينطوي هذا في الواقع على أكثر من الامتثال لـأحكام اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ والبروتوكول الأول الإضافي المتصل بالنزاعات الدولية المسلحة . ولمنع المعاناة أو الحد منها على الأقل ، ولابد من مخاضعنة الجهد الرامي إلى تعزيز المعرفة بالقانون الإنساني وتدرسيسه ، خاصة في أوقات السلم . وينبغي أن يكون هذا الموضوع جزءاً من تدريب الجميع : المسؤولين المعنيين ، والشباب ، والبنين في المدارس الثانوية والجامعات ، وفي المقام الأول الجنود الذين ينبغي أن يكونوا تصرفهم وفتقا للقانون الإنساني أمراً بدبيهيا بداعه حملهم للسلاح . وهناك أيضا حاجة إلى تعزيز الوعي لدى السكان بوجه عام .

٦٦ - وقالت إن الهدف الثاني هو ترجمة تلك الالتزامات إلى تطبيق عملي على أساس فعال ودام . ولتحقيق ذلك يمكن أن تقوم كل دولة ، خلال السنتين القادمتين بتقديم مجموعة تدابير التنفيذ الوطنية المعمول بها على أرضها وتنقيحها أو التوسع فيها حسب الاقتضاء وتعزيز تطبيقها . وعملاً بقرار اعتمد في عام ١٩٨٦ المؤتمر الدولي الخامس والعشرين للصلب الأحمر والهلال الأحمر ، قامت لجنة الصليب الأحمر الدولية أكثر من مرة بتذكير الدول بتلك الواجبات ، ودعتها في نفس الوقت إلى تقديم تقارير وفقاً لذلك القرار ، ولكن الاستجابة لم تكن مشجعة جداً . ويمكن أن يتبع برنامج النصف الثاني من العقد الفرصة لإعادة تبني الدول إلى تلك المسؤوليات .

٦٧ - وأضافت قائلة إن أغلبية الآليات المنصوص عليها في القانون الإنساني لمنع انتهاكه ومقاضاته منهكية والتعويض عن هذا الانتهاك ، ليست سوى حبر على ورق . وهذه هي الحال ، مثلاً ، فيما يتعلق بجرائم الحرب . ولكن لا أمل في أن يتسمى للآليات القضائية الخاصة بالقانون الإنساني أن تعمل ، ما دامت الولاية القضائية للمحكمة العالمية المسؤولة عن تسوية المنازعات الدولية العامة ، والموجودة منذ أكثر من نصف قرن ، لا تقبلها سوى حفنة من الدول . وبالتالي ، فإن جعل تلك الآليات قابلة للتطبيق يمثل ، الهدف الثالث .

٦٨ - وقالت إنه على الرغم من التركيز على معرفة القانون القائم بالفعل واحترامه ، فإن هذا لا يعني أن القانون الإنساني الدولي يعني ، أن يظل دون تغيير وأنه من غير المستصوب إجراء أي تطوير تدريجي . وفي الواقع لابد من مواصلة العمل في مجالات مثل القانون الذي ينطبق في حالات النزاع الداخلي ، وتقدير أو حظر استخدام أسلحة معينة ، أو القواعد التي تنطبق في الحرب البحرية .

٦٩ - واختتمت حديثها قائلة إن لجنة الصليب الأحمر الدولية تود توجيه نداءً بين : لكي تتخذ جميع الدول تدابير على المستوى الوطني ! ولكي يتخذ مجتمع الدول الأطراف في اتفاقيات جنيف إجراء جماعياً فعالاً لضمان احترام القانون الإنساني وقت السلم وفي أوقات النزاعسلح .

٧٠ - السيد جونكمان (الأمين العام لمحكمة التحكيم الدائمة) : قال متحدثاً بصفته مراقباً وبتفويض من اللجنة إنه يود طرق ثلاثة مواضيع محددة هي : (أ) الروابط بين محكمة التحكيم الدائمة والأمم المتحدة ؛

(السيد جونكمان)

و (ب) الأنشطة الجارية والأنشطة المقررة للمكتب الدولي لمحكمة التحكيم؛ و (ج) طلب محكمة التحكيم أن تمنع مركز مراقب دائم لدى الأمم المتحدة .

٧١ - واستطرد قائلا إن محكمة التحكيم الدائمة هي أقدم مؤسسة حكومية دولية مكرسة لمهمة حل المنازعات بين الدول . ومرافقها متاحة منذ عام ١٩٢٥ لحل المنازعات بين الدول والأطراف المنتسبة إلى القطاع الخاص . وتوجد حاليا ٧٨ دولة طرفا في اتفاقية لاهاي لعام ١٨٩٩ أو في اتفاقية عام ١٩٠٧ التي نفحتها . وجميع الدول الأعضاء في هذه المحكمة باستثناء دولة واحدة ، هي أيضا أعضاء في الأمم المتحدة .

٧٢ - وقال إن الأمم المتحدة ومحكمة التحكيم الدائمة اللتين يجمعهما التاريخ وميثاق الأمم المتحدة نفسه (المواد من ٤ إلى ٧ من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية) كما تجمعهما وحدة الهدف المتمثل في حل المنازعات الدولية بالوسائل السلمية ، شاهدنا تعزيز الروابط بينهما بإعلان عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي . وثمة حقيقة هامة أخرى ، هي أن الأمم المتحدة تنظر في إمكانية عقد مؤتمر دولي ثالث للسلم في نهاية العقد في نفس الوقت الذي ستحتفل فيه محكمة التحكيم بذكرها المتوية الأولى . وتتوقع محكمة التحكيم أن تؤدي الأنشطة المسطوع بها في إطار العقد إلى تعزيز وتكثيف التعاون بينها وبين الأمم المتحدة ، مما سيساعد على تحقيق أهدافهما المشتركة .

٧٣ - وانتقل إلى الموضوع الثاني فقال إن الطلب على الخدمات التي يوفرها المكتب الدولي لمحكمة التحكيم يتزايد باطراد ، بالتزامن مع تزايد الوعي بوجود هذه الخدمات . ويأتي العديد من طلبات الحصول على خدمات المكتب من شركات خاصة أو أشخاص اعتباريين آخرين لا صلة لهم بالدول الأطراف في اتفاقيتي لاهاي ، وهذا لا يمنع المكتب من الاستجابة لهذه الطلبات وإتاحة مراقبته وخدماته إلى أقصى حد ممكن . ولمحكمة التحكيم اتفاقات تعاون مع مؤسسات منها المركز الدولي لتسوية المنازعات المتعلقة بالاستثمار ووكالة ضمان الاستثمارات المتعددة الأطراف . واتفاق التعاون مع المجلس الدولي للتحكيم التجاري مثلا يمكن المحكمة من تلقي معلومات عن مؤسسات التحكيم واجراءاته وأنشطته في مختلف أنحاء العالم .

٧٤ - واضاف قائلا إن مبادرات المكتب الدولي الأخيرة الموجهة نحو زيادةوعي الدول بالخدمات التي يقدمها ونحو تحسين أداء نظام المحكمة في تسوية المنازعات ملخصة في الكتاب المعنون "توجهات جديدة" الذي وزع في اللجنة السادسة . وفي عام ١٩٩٢ عكف فريق خبراء معني بالتحكيم الدولي على دراسة مجموعة من مشاريع القواعد الاختيارية التي تنطبق في المنازعات الدولية الخاضعة للتحكيم . وقرر هذا الفريق أن يتناول كنقطة انطلاق قواعد التحكيم التي اعتمدتها لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي . وبمجرد وضع الصيغة النهائية لهذه القواعد الاختيارية سيوزع نصها على الدول الأطراف في اتفاقيتي لاهاي لعامي ١٨٩٩ و ١٩٠٧ وعلى جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة . وعند إتمام هذه المهمة سينتقل المكتب الدولي إلى إعداد مجموعة مشاريع قواعد اختيارية للتحكيم تطبق في المنازعات التي ليس بين أطرافها سوى دولة واحدة .

## (السيد جونكمان)

٧٥ - ومضى يقول إن خدمات محكمة التحكيم متوفرة منذ عام ١٩٣٧ لتسوية المنازعات عن طريق المصالحة . وقد درست اللجنة السادسة إجراءات المصالحة مستندة إلى مشاريع قواعد المصالحة التي عرضتها عليها غواتيمala والتي تضمنت في الفقرة ٢ من المادة ٢٢ عدة مواد من اتفاقية لاهاي لعام ١٩٠٧ . ولما كانت صياغة مجموعة قواعد مصالحة تشكل جزءاً من برنامج العمل المتبل للمكتب الدولي سيتابع المكتب باهتمام أعمال اللجنة بقصد تطوير النتائج لإجراءاته الذاتية المتعلقة بالمصالحة .

٧٦ - وفيما يتعلق بالموضوع الثالث قال إن المجلس الاداري لمحكمة التحكيم الدائمة فوضه بطلب أن تمنح المحكمة مركز مراقب دائم في الدورة العادلة الثامنة والأربعين للجمعية العامة . وأضاف أن من شأن خطوة من هذه التبليغ أن تعزز التعاون بين الأمم المتحدة والمحكمة ، وهو أمر مناسب جداً في إطار العقد لتعزيز "وسائل وأساليب تسوية المنازعات تسوية سلمية" وفقاً لما توفره ذلك اتفاقيتا لاهاي . بالإضافة إلى ذلك ، فإذاها ستمكن المحكمة من القيام بدور أنشط في تنفيذ المادة ٣٣ من الميثاق وهي مهمة تتمتع المحكمة بالمؤهلات الازمة للاضطلاع بها ، ومن تكمل مهام محكمة العدل الدولية ، بوصفها الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة ، على نحو أكثر فعالية .

رفعت الجلسة الساعة ١٢/١٠